بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على الإعانة فيما تَوخَّيتُ من الإبانة وأشهد أن لا إله الا الله وأشهد أن محمد عبده ورسوله أما بعد :

فهذه بعض القواعد مما في كتاب الابانة لمحمد الامام من جملة قواعد أخرى مخالفة(استوعبتها أو بعضها في القناعة فيما خالف فيه الإمام أهل السنة والجماعة) أعرضها عرضا مختصرا الغاية مع بيان مفاسدها ثم نقدها لمن أحب الوقوف على ذلك من مريدي الحق والصواب والتبصرة فيها نسأل الله أن ينفع بها

القاعدة الأولى : جرح الشخص في أمر معين لا يسوغ تعميم القدح فيه . الابانة (٢٠٥)

وقال في (٢٦٩) **مرادنا من هذا الباب أن الرجل السني المعروف بها إذا حصلت منه أخطاء فالصواب ترك أخطائه ولا يترك هو ما دام سنيا ثم قال : ولا يلزم إذا لم يقبل منك النصح أن تقوم بتحزيبه أو هجره .**

مفاسد القاعدة : اتهام السلف بالظلم والجور الذين عمموا الجرح في أناس بقادح واحد أو نحوه ، واحياء لمنهج الموازنات الذي سيأتي بيانه ، وإدخال أمة من أهل البدع في السنة ، والنظر الى كثرة الاخطاء لا حجمها ، بقاء كل من كان سنيا عليها مما أخطأ ولو عاند الحق ، إرجاع كل من حكم عليه العلماء بالبدعة ممن كان ينتسب إلى السنة كأصحاب الجمعيات وبعض من صار إخوانيا وغيرهم كثير وهذا من أفسد الأقوال وأيضا من المفاسد قبول الغثائية ، وعدم تصفية الصف السلفي.

نقد القاعدة : يكفي في نقد هذه القاعدة المجملة قول الله : **(من يعمل سوءا يجز به)** وما تواتر عن السلف في عموم القدح فيمن علم منه ولو قولا واحدا مخالفا إذ النظر الى حجم الأمر لا كثرته فقد قدحوا في الحسن بن صالح العابد الإمام الثقة حتى قال أحمد ابن يونس: ليته لم يولد وقال سفيان: ذاك رجلٌ يرى السيف على أمة محمد وكان زائدة يستتيب من أتى الحسن وقال الذهبي بعد ترجمته لولا تلبسه ببدعة (كل ما ذكر من السير ٣٦٠/٧) وقال أبو زرعة :في عمر بن عبد الله بن خثعم واهي الحديث حدَّث عن يحيى ابن أبي كثير ثلاثة أحاديث لو كانت في خمس مائة لأفسدتها (مصباح الظلام ١٤٣)

سلف الإمام في القاعدة : سبقه اليها عرعور وأبو الحسن في قاعدة (نصحح ولا نجرح)

القاعدة الثانية : اشتراط الكثرة في قبول الجرح . قررها (٢٤٠) بقوله : **وما سار عليه أئمة الجرح والتعديل أن لا يترك حديث الراوي إلا إذا أجمع أكثر الرواة على تركه .**

مفاسد القاعدة : توثيق عدد غير يسير من المجروحين ، وتهدم قاعدة الجرح المفسَّر مقدَّم على التعديل المبهم ، وفيها تنقُّص واستدراك وتعقّب على أئمة الحديث الذين يتركون الرجل بقول إمام فيه بحجة ولم يعتبروا بمن عدَّله ولو كثروا .

نقد القاعدة : قال السيوطي في الفيته :

وقدّم الجرح ولو عدَّله ... أكثرُ في الأقوى فإن فصَّله

فقال : منه تاب ،أو نفاه .... بوجهه قُدِّم مَن زكاه .

ومعناه تقديم الجرح المفسر على التعديل ولو كان المعدّلون الأكثر نقله الخطيب في الكفاية (١/ ٣٣٦) عن جمهور العلماء وإنما خالف بعض الفقهاء من الأصوليين ولم يرتض قولهم المحدثون .

القاعدة الثالثة : رأي الجماعة في الفتنة أكثر صوابا من رأي العالم الواحد . (٨٣) عقد فصلا عليها .

مفاسد القاعدة : الدعوة إلى التقليد ، والاعتداد بالكثرة دون الحق ، وتجهيل السلف يوم يعتدُّون بالواحد إذا جاء بالحق دون الجماعة ، رد الحق ممن جاء به بحجة أن الأكثر خالفه .

نقد القاعدة : قال ابن مسعود رضي الله عنه : الجماعة ما وافق الحق وإن كنت وحدك . رواه الترمذي (٤٦٧/٤) وصححه الالباني في تعليقه على مشكاة المصابيح (٦١/١) وجاء بنحوه عن علي رضي الله عنه، وقال الامام ابن القيم رحمه الله : واعلم أن الإجماع والحجة والسواد الأعظم هو العالم صاحب الحق وإن كان وحده وإن خالفه أهل الأرض (اعلام الموقعين ٣٠٨/٣)وقد كان رأي أبي بكر في فتنة المرتدّين هو الصواب دون من خالفه وكذا أحمد بن حنبل في فتنة القول بخلق القران دون جمهور أهل الأرض في زمانه وأمثال ذلك .

القاعدة الرابعة : الجرح يكون لضرورة معتبرة (١٦٥)

مفاسد القاعدة : التضييق على منهج الجرح والتعديل ، السكوت عن كثير من الباطل ،ترك ما جاء عن السلف من تتبع أهل الأهواء والقدح فيهم)

نقد القاعدة : بل الجرح يكون للحاجة وليس للضرورة فقط ولا يخفى على الإمام الفرق بينهما ومن قال أن إنكار المنكر ومنه جرح أهل البدع إنما هو للضرورة ؟ بل متى ما دعت الحاجة بيَّن وتلك من النصيحة لعموم المسلمين والذبّ عن الشريعة .

القاعدة الخامسة : لا يقبل جرح المجرّح الصغير غالبا في العالم الكبير . (١٩٤) عقد لها فصلا .

مفاسد القاعدة : السكوت عن كلمة الحق إذا علم بها الإنسان بحجة أنه صغير ، تقديس العالم تقديسا غير شرعيا بحيث لا يُقبَل الجرح فيه مهما أتى ، متابعة العالم فيما زل فيه ،ردُّ خبر الثقات بحجة أنهم صغار .

نقد القاعدة : قال الإمام ابن رجب رحمه الله : وقد بالغ الأئمة الورعون في إنكار مقالات ضعيفة لبعض العلماء وردوها أبلغ الرد كما كان الإمام أحمد ... وسواء كان الذي بين خطأه صغيرا او كبيرا .(مصباح الظلام (٣١٤)

سلف الإمام بهذه القاعدة أبو الحسن كما في السراج الوهاج (٨١) فقرة (٢٠١) ورد عليه المدخلي .

القاعدة السادسة : من تتبع العثرات امتحان المسلم ...(١٢١)

مفاسد القاعدة : السكوت عن أهل الريب ، إهدار منهج الامتحان الشرعي الثابت في الكتاب والسنة ، تَعْكِير الصفِّ السلفي بدخول أصحاب النوايا السيئة ، دخول أصحاب الأحزاب والجماعات في الصف إذا لم يُمتحنوا .

نقد القاعدة : الامتحان الشرعي منهج ربانيٌ نبويٌ سلفيٌ قال الله : **يا أيها الذين آمنوا إذا جائكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن** ...) وحديث معاوية السُّلمي في مسلم في امتحان النبي صلى الله عليه وسلم الجارية بقوله **أين الله ؟ قالت في السماء قال من أنا ؟ قالت أنت رسول الله** . فبنى على هذا الامتحان في العقيدة حكما **فقال اعتقها فإنها مؤمنة** . ، **وامتحان النبي صلى الله عليه وسلم لابن صياد كما في الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما** ، وقال شيخ الاسلام بن تيمية رحمه الله : المؤمن بحاجة الى امتحان من يريد أن يصاحبه ويقارنه ...) تنزيه السلفية (١٠٢)

وقال البربهاري : وأما اليوم فيُمتحن بالسنة ...)وهذا كثير جدا عن السلف . **سلف الإمام في القاعدة** : الحلبي في منهاج السلف الصالح (٩٠- ٩٤)

القاعدة السابعة : عدم تتبع الأخطاء وعدم التشهير بالمخالف ولكن النصح . (٨٠) ونصها : ... **ولا تتبع للأخطاء ولا تشهير بالمخالف وإنما تناصح ...)**

مفاسد القاعدة : الليونة مع أهل الباطل وعدم مُباينتهم ، والتضييق على قاعدة هجر المبتدع ، وقبول اللفيف في الدعوة الذي حذر منه السلف ، وإهدار منهج السلف في زجر أهل الباطل والتشهير بهم .

نقد القاعدة : قال شيخ الاسلام بن تيمية رحمه الله : وأما إذا أظهر الرجل المنكرات وجب الإنكار عليه علانية ولم يبق له غيبة ووجب أن يُعاقب علانية بما يردعه عن ذلك من هجر وغيره (المجموع ٢١٧/٢٨) مصباح الظلام (٧٧)

والقاعدة الشرعية في هذا : أن النصيحة في الخطأ الفردي تكون أولا سرا وأما الخطأ الذي يقال أو يفعل علانية فيجب أن يبين علانية ... قرر هذا العلامة النجمي رحمه الله . وإهانة السلف لأهل الأهواء والتشهير بهم كثير من ذلك ما صنعه ابن المبارك مع عمرو بن ثابت (مقدمة مسلم (٨٩/١) وطاووس بمعبد الجهني (شرح أصول السنة برقم ١٤١) وكان أحمد بن عَون المتوفي ٣٧٨هـ محتسبا على أهل البدع مذلا لهم .

سلف الإمام في القاعدة : أبو الحسن المصري وعرعور (نصحح ولا نهدم) وقد رد عليه المدخلي واعتبرها جناية على الأصول السلفية كما في (جناية أبي الحسن على الأصول السلفية (٤٣- ٤٤) .

القاعدة الثامنة : العبرة بطريقة أهل الاستقامة لا بهفواتهم وزلاتهم . (١٢٦)

مفاسد القاعدة : اسقاط منهج الجرح والتعديل فما من صاحب بدعة إلا وله محاسن ، وتجهيل السلف فيما قرَّروه وفعلوه ، وفيه غشٌّ للناس وعدم النصح لهم ، واحياء منهج التميع والتضييع ، وفتح باب للطعن في أهل السنة بتتبعهم الهفوات والزلات زعموا .

نقد القاعدة : يكفي في هدم هذه القاعدة قول الله : **يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون)** . ومعلوم أنها نزلت في أبي بكر وعمر حتى قال ابن أبي مليكة كاد الخيّران أن يهلكا ... كما في البخاري وقال الرسول صلى الله عليه وسلم لخير أصحابه أبي بكر **إن كنت أغضبتهم لقد أغضبت ربك** . رواه مسلم عن عائذ بن عمروا .

ومن الخطأ ما يخرج صاحبه من الإسلام أو يستحق به النار (**وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالا يهوي بها في جهنم**) متفق عليه عن أبي هريرة رضي الله عنه .

سلف الإمام في القاعدة : أخذها من قاعدة الموازنات التي أحدثها الصويان وتلقفها أبو الحسن ونقدها كافة علماء العصر الحاضر الألباني ، وابن باز ، العثيمين ، الوادعي ، والفوزان ، الحجوري وغيرهم .

القاعدة التاسعة : **كثرة محاسن العالم مانعة من القدح فيه** . (١١٥-١١٨) هكذا على إطلاقها

مفاسد القاعدة : متابعة العالم فيما أخطأ فيه ، وتجهيل السَّلف فيما قاموا به من نقد من كَثُر علمة وحصل منه خطأ يمسّ العقيدة ، تقديم الأشخاص على الحق والغيرة عليهم دونه .

نقد القاعدة : تقدم كلام ابن رجب : وقد بالغ الأئمة الورعون في إنكار مقالات ضعيفة لبعض العلماء وردوها أبلغ الرد...) وقد زجر النبي صلى الله عليه وسلم معاذ بن جبل الذي يسبق العلماء برتوة وكذا أبا ذر وأبا السنابل وأبا بكر فيما سبقت الإشارة اليه .

سلف الإمام في القاعدة : أبو الحسن المصري في قاعدة (حمل المجمل على المفصل ، والموازنات)

القاعدة العاشرة : **ذكر الله دواء وذكر الناس داء** . (١٩٥-١٩٦)

مفاسد القاعدة : فتح باب التمييع والتضييع ، ترك الإنكار على المخالف بحُجة التورُّع ، وتأمل كيف وسَّع الشرط هنا من قبل يقيّده بالعالم والآن عمّمه في الناس ، وتظليل السلف فيما تواتر عنهم من الكلام في أهل البدع.

نقد القاعدة : قرر شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله أن ذكروا بما هم فيه من الباطل قربة بحسب المصلحة وقد يكون واجبا ونقل لذلك إجماع المسلمين ، ونقل عن الإمام أحمد أنه سُئل عن الرجل يصلي ويصوم (النافلة) ويعتكف أحب إليك أم يتكلم في أهل البدع؟ قال إذا صلى وصام واعتكف فإنما هو لنفسه وإذا تكلّم في أهل البدع فللمسلمين (مجمع الفتاوى ٢٣١/٢٨-٢٣٢)ولم يمنع السلف من ذكر أهل البدع والتفتيش عنهم بل عقد لذلك فصلا مستقلا الحافظ بن رجب في شرح العلل ، والساكت عن الحق شيطان أخرس كما أن المتكلم بالباطل شيطان ناطق ذكره ابن القيم في (الداء والدواء (٢٤٩)

سلف الإمام في القاعدة : كاتب اسمه هشام الصيني من أصحاب الموازنات في كتاب له (منهج أهل السنة والجماعة ... (٧٣)حيث عنون : ذكر الناس داء وذكر الله دواء. مصباح الظلام (١٥٣).

القاعدة الحادية عشرة : **الجمع بين الجارح والمجروح** . (٨٥) قررها **بقوله من أحسن طرق حل الخلاف الجمع بين القائل والمقول فيه ...**) تقرير لقاعدة المحاكمة ولزوم حكم ثالث .

مفاسد القاعدة : رد خبر الثقات ، والزام الناس بما لا يلزم ، رد جرح كثير من العلماء في آخرين لأنا لم نجمع بينهم ، عدم الاعتبار بالحجة والبراهين ، اعادة النظر في كثير من القضايا والافراد المجروحين لقصد المحاكمة .

نقد القاعدة : لقد تواتر عن السلف بما فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قبول خبر الثقة وبناء الحكم عليه حين قال لأبي ذر: **إنك أمرؤ فيك جاهلية** لما شكاه بلال ولم يحاكمه ،وقال لمعاذ: **أفتان أنت يا معاذ** لما شكاه صاحبه ولم يحاكمه ، **وقال كذب أبو السنابل** لما شكته امرأة ، وهذا كثير وقد خلط الشيخ بين البيان والقضاء وبينهما فرق كما ذكر القرافي في الفروق (فرق ٣٦) انظر تنزيه السلفية(٨٦) ويلزم من هذا القول إعادة النظر مما اختل فيها شرط الإمام كقضايا المأربي ، والمغراوي ، وعرعور ، وفالح الحربي ، والسبت، وسرور ، وعبد الرحمن عبد الخالق ، وأصحاب الجمعيات من طلاب الامام الوادعي رحمه الله وغيره .

سلف الإمام في القاعدة : أبو الحسن والحلبي في قاعدة المحاكمة وأبو الحسن في (لا أجرح الشخص حتى أقف عليه بنفسي)

القاعدة الثانية عشرة : **لا نترك الشخص حتى يصر على تركنا** . قررها بأساليب مختلفة وفي مواضع متفرقة منها (٣٧) **ولا يكون السني مبتدعا بسبب وجوده مع فرقة أو حزب لعمل دنيوي مع حبه لأهل السنة واعتقاده عقيدتهم** . وأصرح من هذا ما ذكره في شريط أسئلة أصحاب قُصَيْعِر

مفاسد القاعدة : بقاء أهل الباطل والزيغ بين أهل السنة سيما وأن جمهورهم اليوم بما فيهم الإخوان يزعم أنه على السنة لم يغيّر وإنما الخلاف في الفروع والمسائل الاجتهادية ويعيب على السلفيين تعاملهم معهم فهذه القاعدة بمثابة النصر لهم ، وفيها إهدار جهود السلف في التصفية والتربية .

نقد القاعدة : يكفي في هدم هذه القاعدة قول الله :(**فأعرض عمن تولى عن ذكرنا ولم يرد إلا الحياة الدنيا**) وهذا عام ومنهج السلف مليءٌ بذلك فرسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : «**القدرية مجوس هذه الأمة إن مرضوا فلا تعودوهم وإن ماتوا فلا تشهدوهم**» . رواه أحمد وأبو داود عن ابن عمر رضي الله عنهما

وقال أبو قلابة : لا تجالسوا أهل الأهواء ولا تجادلوهم، فإني لا آمن أن يغمسوكم في ضلالتهم أو يلبسوا عليكم كما كنتم تعرفون. الاعتصام (١٧٢/١)

وقال يحيى بن أبي كثير " إذا لقيت صاحب بدعة في طريق؛ فخذ في طريق آخر . الاعتصام (١٧٢/١)

وقال بن عباس رضي الله عنهما (لا تجالس أهل الأهواء، فإن مجالستهم ممرضة القلوب) القدر للفريابي (٢٢٩)

ولما أراد داود الظاهري الدخول على الامام احمد عن طريق ابنه صالح فقال أبو عبد الله : لقد كتب إليّ مُحَمَّد بن يحيي النيسابوري في أمره أنه يزعم أن القران محدث فقال يا أبت إنه يَتَّقِف من ذلك كله ويُنْكِره فقال : مُحَمَّد بن يحيي أصدق منه لا تَأذَنْ له في المصير إليّ (تاريخ بغداد ٣٧٤/٨) ومثل هذا كثير ولم يشترط السلف هذا الشرط فهذه من الغفلة في الإمام هداه الله التي ذكرها شيخه الوادعي فيه كما في تحفة المجيب في قضية أصحاب الجمعيات وقد كانت لهذه القاعدة الأثر السيئ في تعامل الإمام مع أبي الحسن ، والبكري ، والعدني ، وغيرهم .

الإعانة

في نقد

بعض أخطاء الإبانة

كتبها / أبو سليمان سلمان العماد